

## التقى ميلينغ وناقش معها عددا من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك الغانم مستقبلا كوبمانس : أهمية تحريك الجهود الدولية للتوصل إلى تسوية شاملة وعادلة للصراع في الشرق الأوسط



الغانم مستقبلا وزيراً للدولة لشؤون آسيا والشرق الأوسط



الغانم خلال استقباله الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي

## جوهر يسأل الراجحي عن انتخابات الاتحاد الكويتي لكرة القدم



حسن جوهر

وجه النائب د. حسن جوهر سؤالاً إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون الشباب محمد الراجحي، بشأن انتخابات الاتحاد الكويتي لكرة القدم، نص على ما يلي:

أعلن الاتحاد الكويتي لكرة القدم عن إجراء انتخابات جديدة لمجلس إدارة للدورة المقبلة وكان آخر موعد لتلقي طلبات الترشح هو الساعة 11.30 من مساء يوم الجمعة الموافق 2022/4/29.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

- 1 - بيان مفضل بأسماء وبيانات المرشحين لمجلس إدارة الاتحاد الكويتي لكرة القدم وفق مناصب مجلس الإدارة الرئيس، ونائب الرئيس، وعضو مجلس الإدارة، وعضو المقعد النسائي، مع إرفاق صورة ضوئية عن طلب الترشح المقدم لكل منهم بكامل أوراقه ومرققاته.
- 2 - بيان الجهة المختصة بمراجعة طلبات الترشح والتدقيق عليها، وهل هي ذاتها الجهة المنوط بها حسب اختصاصها اعتماد هذه الطلبات واستبعاد غير المستوفين الشروط المقررة من كشوف المرشحين؟ وما مدى إمكانية الطعن على قرارات هذه الجهة؟ مع بيان الجهة المختصة بالفصل في هذه الطعون، على أن يُبين السند القانوني لذلك في جميع الأحوال مستمداً من أحكام النظام الأساسي للاتحاد.
- 3 - بيان مفضل عن المرشحين المعتمدين والمرشحين المستبعدين وذلك لكل منصب من مناصب مجلس الإدارة على حدة، مع بيان أسباب الاعتماد، وأساسها القانوني، وأسباب الاستبعاد وأساسها القانوني، مع إرفاق المستندات الدالة على ذلك بالكامل في الحالتين.
- 4 - نسي إلى علمي أن أحد المرشحين لمنصب رئيس الاتحاد بصفة مرشح مستقل لا تتوفر فيه شروط الترشح التي حددها النظام الأساسي للاتحاد، فما مدى صحة ذلك؟
- إذا كانت الإجابة النفي، فيرجى تزويدي ببيان مفضل يبين كل شرط من هذه الشروط وما يثبت توافرها فيه، مع إرفاق المستندات الدالة على توافر كل شرط على حدة، وإذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بقرار استبعاده من كشوف المرشحين.
- 5 - نسي إلى علمي أن أحد المرشحين قدمت ضده بلاغات في شأن ارتكابه جرائم يعاقب عليها القانون في كل من دولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة وجمهورية مصر العربية فما مدى صحة ذلك؟ إذا كانت الإجابة بصفحة فيرجى بيان أثرها على سلامة ومشروعية ترشيحه وفقاً لأحكام النظام الأساسي للاتحاد وموافاتي بصورة

ضوئية منها، وإذا كانت الإجابة بعدم صحته فهل يحول ذلك كأصل عام من دون نقله هذا المنصب؟ مع موافاتي بقرار استبعاده لهذا السبب في حالة الإيجاب، وفي حالة النفي، يرجى بيان الأسباب التي تحول دون ذلك وفقاً لأحكام النظام الأساسي للاتحاد.

- 6 - بيان دور لجنة الأخلاق في كل من الاتحاد الكويتي لكرة القدم واللجنة الأولمبية الكويتية حيال الشبهات المثارة حول سيره وسمعته المرشح وفقاً لأحكام الميثاق الدولي والنظم الأساسية للتنظيمات الرياضية المختصة محلياً ودولياً.
- 7 - نسي إلى علمي أن أحد المرشحين تمت ترشيحه للترشح بصفة مرشح مستقل لمنصب رئيس الاتحاد من قبل «13» نادياً من أعضاء الجمعية العمومية للاتحاد، فمن المسؤول في كل ناد من هذه النوادي الذي أجرى هذه الترقية؟ وهل يدخل في اختصاصه أو من سلطته إجراء الترقية سائلة الذكر؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى بيان السند القانوني لذلك مدعماً بالمستند الدال، وإذا كانت الإجابة بالنفي، يرجى بيان أسباب إجراء هذه الترقية، وما أثرها على سلامة ومشروعية هذا الترشح؟
- 8 - بيان ما إذا كان قد عرض أمر ترقية المرشح المذكور على مجالس إدارة الأندية المشار إليها من عدمه، وهل صدرت حول هذه الترقية قرارات من هذه المجالس؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية من محاضر اجتماعات مجالس الإدارة، وإذا كانت الإجابة النفي، فيرجى بيان أسباب ذلك، وما أثرها على سلامة ومشروعية هذا الترشح؟
- 9 - نسي إلى علمي أن هناك تصريحاً من رئيس النادي العربي يشطب أحد المرشحين من أعضاء الجمعية العمومية للنادي، فما مدى صحة ذلك؟ وهل اعترض المرشح المذكور على قرار شطبه؟ مع تزويدي بالتنظيم الألفي لشطب عضو الجمعية العمومية، وأثر ذلك على تسجيله لدى ناد آخر وأثره على قرار الترشح من عدمه، وهل يجوز له التسجيل بصفة عضو جمعية عمومية في ناد آخر بعد قرار شطبه؟ وهل يتطلب لاحقاً أو قانونياً مضي مدة معينة بين شطبه في ناد وتسجيله في ناد آخر؟
- 10 - في ضوء هذه الترقية، هل جرى الالتزام بإجراء تلك الانتخابات بالمبادئ الديمقراطية القائمة على الشفافية والنزاهة بعيداً عن أي تأثير خارجي؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بالسند القانوني لذلك مدعماً بالمستند الدال الذي لم يذكر، وإذا كانت الإجابة النفي، فيرجى بيان أسباب ذلك، وما أثرها على سلامة ومشروعية هذا الترشح؟

تستند على قرارات الشرعية الدولية وقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة. كما استقبل الغانم في مكتبه وزيرة دولة للشؤون آسيا والشرق الأوسط في المملكة المتحدة أماندا ميلينغ وذلك بمناسبة زيارتها للبلاد. واستعرض اللقاء العلاقات الصداقة التاريخية الوطيدة بين دولة الكويت والمملكة المتحدة وما تشهده من تطور ونماء في شتى المجالات وسبل الدفع بها نحو آفاق أرحب وأوسع.

و جرى خلال اللقاء الذي حضره سفير الاتحاد الأوروبي لدى الكويت كريستيان تودور، التأكيد على أهمية تحريك الجهود الدولية من أجل التوصل إلى تسوية شاملة وعادلة للصراع في الشرق الأوسط.

## المطر شارك في منتدى «البرلمانية الآسيوية» بشأن التعاون في مجال البحوث والمكتبات

شارك أمين سر الشعبة البرلمانية النائب د. حمد المطر في المنتدى البرلماني الذي نظّمته الجمعية البرلمانية الآسيوية بشأن التعاون في مجال البحوث والمكتبات إحياء للذكرى الخامسة عشرة على إنجازات المنظمة. وناقش الاجتماع الذي عقد عبر تقنية الاتصال المرئي دور ومكانة الدبلوماسية البرلمانية ودورها المكمل والمعزز للعلاقات الدولية.



المطر خلال مشاركته في منتدى «البرلمانية الآسيوية»

## لما تشكل من ردف اقتصادي وأمن مجتمعي

# الحمد يقترح تعديل قانون صندوق المشروعات الصغيرة والمتوسطة

ولله الحق كذلك بتقديم الكفالات الشخصية عن أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لدى الجهات الحكومية والخاصة ولا تعارض مع قيمة التمويل إن كان المشروع ممولاً أو غير ممول و يتم تنظيمها من خلال اللائحة التنفيذية.

- 13 - يحق للصندوق الوطني العمل باختصاصات الجهات الأخرى لتسهيل أعمال أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وعلى الجهات الأخرى بتدبير موظفين من جهاتهم وتدريب موظفي الصندوق الوطني وإعطائهم كامل الصلاحية ولا يحق للجهات الأخرى التدخل في شؤون المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمولة والمرعية من الصندوق الوطني.
- 14 - يجب على الصندوق الوطني دفع قيمة فواتير البضاعة المبيعة في الجمعيات التعاونية أو الدفوعات الجارية المستحقة والمتأخرة لدى الجهات الأخرى ويحق للصندوق تحصيل هذه الفواتير والدفوعات الجارية من الجهات ويتم تنظيمها عن طريقه.
- 15 - تحصر جميع أراضي القضاء في جميع المحافظات من قبل الجهات المختصة بالتنازل عنها أو عن بعضها للصندوق الوطني على أن يتم إنشائها واستخدامها من قبل الصندوق الوطني لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- 16 - في حالة إغلاق المحلات والمشاريع الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة لأي أسباب خارجية عن إرادة صاحب المشروع، فإن الصندوق الوطني يلتزم بدفع جميع الالتزامات المترتبة على ذلك والتكفل بكل ما يترتب على ذلك، معلقاً على الاقتراح، قال النائب

الحمد إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعتبر رافداً اقتصادياً مهماً حيث تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الكويت الإجمالي، وبلغت القيمة الإجمالية التي تضيفها المشاريع الصغيرة والمتوسطة 216.1 مليون دينار كويتي «2019»، بالإضافة إلى بعدها الاجتماعي الواضح من خلال تأميم الدخل لآلاف الأسر الكويتية وتخفيف العبء عن الاقتصاد الوطني.

وأضاف النائب الحمد بأن الحكومة لم تقم بأي إجراءات حقيقية مستدامة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة ليتمكنوا من الاستمرار في مشاريعهم، مشيراً إلى وجود أكثر من 17 ألف عائلة تقوم حياتها المعيشية على دخل مشاريعهم الصغيرة والمتوسطة وليس لهم موارد أخرى، ووجود حوالي 30000 مشروع صغير ومتوسط في الكويت بما يعني نسبياً 90 في المئة من إجمالي عدد الشركات في الكويت تضم حوالي 27000 من العمالة الوطنية فيها. وبين النائب الحمد بأن الحكومة في خطتها الشكلية تخصص جزءاً مهماً للمشاريع الصغيرة سواء أكانت المشاريع الممولة من برنامج دعم المشاريع الصغيرة والبنك الصناعي، أو تلك المشاريع الصغيرة الممولة بشكل شخصي من أصحابها من المبادرين من الشباب الكويتي الذين يستحقون كل دعم وتشجيع، مشدداً على أن هذا الأمر الذي لم يحصل مما استوجب مثل هذا الاقتراح لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة لضمان استمراريتها واستدامتها.



أحمد الحمد

إعطاء منتجات وخدمات المشروعات أفضلية سريعة عند التعاقد. ونصت المادة الثانية من الاقتراح على إضافة بند جديد برقم «16» للمادة «18 مكرراً»، وينود جديدة بأرقام «10، 11، 12، 13، 14، 15، 16» للمادة «30» من القانون رقم «98» لسنة 2013 المشار إليه نصوصها كالآتي:

المادة «18 مكرراً» البند 16 - العمل على تحديث تعريف المشروع الصغير والمتوسط بشكل سنوي.

المادة «30» البنود «10، 11، 12، 13، 14، 15، 16»

تقدم عضو مجلس الأمة النائب المهندس أحمد الحمد باقتراح بقانون في شأن تعديل بعض مواد القانون رقم 2013/98 وقانون 2018/14 بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتضمنت المادة الأولى من الاقتراح استبدال بنصوص المواد «5» البند 3 الفقرة الرابعة والسادسة، والمادة «25» الفقرة الأولى والمادة «26» البندين 1 و2 والمادة «30» البند 3 من القانون رقم 2013/98 المشار إليه بنصوص التالية:

المادة «5» البند 3:

3 - أن يتفرغ صاحبه تفرغاً كاملاً لإدارة المشروع، وإذا كان موظفاً يمنح بناء على طلبه إجازة للفرغ لا تزيد على 7 سنوات.

المادة «10» الفقرتين الرابعة والسادسة:

الفقرة الرابعة: ويجب مراعاة أن تخصص مساحات كافية لأغراض لأغراض هذا القانون في جميع مشروعات المدن السكنية، ويجب إنشاء أسواق وجمعيات تجارية بجانب الأسواق المركزية الرئيسية الخاصة بالجمعيات التعاونية في المدن الجديدة من قبل الجهة المختصة بإقامة المدن الإسكانية وضواحيها وتسليم للصندوق الوطني بعد إنشائها. ويتم الاتفاق على تحديد هذه المساحات بين مجلس إدارة الصندوق ومجلس إدارة المؤسسة العامة للرعاية السكنية.

الفقرة السادسة: وتحدد اللائحة التنفيذية نسبة من المواقع تخصص للصندوق في المناطق الصناعية والزراعية المستحدثة والقائمة والمسحوبة للهيئة العامة للصناعة

أو للهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية، لمواجهة الطلبات التي تقدم وفقاً لأحكام هذا القانون.

يمول الصندوق المشروع بنسبة لا تزيد على 80 في المئة من تكلفة المشروع، ويلتزم صاحب المشروع بالسداد وفقاً لإجراءات التمويل والتحصيل والمتابعة التي تحددها اللائحة التنفيذية وبما لا يجاوز خمس عشرة سنة. ويجوز لجلس الإدارة تمديد فترة السداد حسب حالة المشروع بعد دراسة أوضاعه المالية.

المادة «26» البندين 1 و2:

1 - لتغطية مصاريف الصندوق، يكون التمويل يرسم تكلفة لا يزيد عن 2 في المئة من قيمة التمويل وذلك مرة واحدة فقط، وللمتقدمين الحق بالحصول على التمويل بما يوافق الشريعة الإسلامية وفق قواعد يضعها مجلس الإدارة، ويكون التطبيق بائراً رجعي وعلى جميع الممولين.

2 - يمنح المشروع الممول فترات سماح تتراوح من سنة إلى ستة سنوات وفقاً لما تقرره اللائحة التنفيذية ويجوز لمجلس الإدارة تمديد فترة السماح حسب حالة المشروع بعد دراسة أوضاعه المالية.

المادة «30» البند 3:

3 - يجب أن يتم تخصيص نسبة لمنتجات وخدمات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتخصص أية عقود وممارسات قيمتها أقل من خمسة وسبعون ألف دينار كويتي من عقود الوزارات والإدارات الحكومية والجهات ذات الميزانيات الملحقه والمستقلة للتعاقد مع المشروعات لشراء احتياجاتها مع